

AMERICAN EXPRESS

بطاقات الأعتماد من أمريكان إكسبريس

الشروط والأحكام

بطاقات الخصم من أمريكان إكسبريس

إن اطراف هذه الاتفاقية (الاتفاقية) هم أمبيكس (الشرق الأوسط) ش.م.ب. (مقلدة الشركة) وعضو البطاقة الذي يظهر اسمه على البطاقة (عضو البطاقة). يرجى قراءة هذه الاتفاقية بتمعن نظراً لأن استخدام البطاقة يخضع لشروط وأحكام الاتفاقية. يسرى مفهول هذه الاتفاقية وتتحمّل ملءها تدريجياً. يرجى الاطلاع على الوجه الخلفي لبطاقة امتياز أمبيكس (البطاقة) أو حضور استلامها أو التوقيع على الووجه الخلفي لبطاقة امتياز أمبيكس (البطاقة) أو حبس البطاقة.

١. التعريفات: (حسب الترتيب الأبجدي)

إشعار خصوصية البيانات - مستند منفصل تتوفر الشركة لتقديم فيه تفاصيل عن كيفية التعامل مع البيانات الشخصية المتعلقة ببعضو البطاقة. ويعتبر إشعار خصوصية البيانات بمثابة اتفاقية بينك وبيننا، فإذا قرأت وفهمت محتواه، فأنت توافق على كل ما في إشعار خصوصية البيانات.

(الحساب) أي حساب تفتحه الشركة باسم عضو البطاقة عند إصدار بطاقه أو أكثر بموجب الشروط والأحكام.

«الشركة» – أميكس (الشرق الأوسط) س.م.ب. (مغلقة) و وكلاؤها أو موصوتها أو فروعها أو شركاتها الشقيقة أو الشركة الأم.

«البطاقة» أو «البطاقة الأساسية» – أية بطاقة خصم تصدرها الشركة لعضو البطاقة

«نحو البطاقة أو نحو الأسس» – الشكل الذي تدار على طلاقة باب مفتوحة.

«شوكو بيجت»، و«أوكسيبريس كاش»، هما شركتان عالميتان متخصصتان في تقديم خدمات التحويل الإلكتروني، وذلك بفضل شبكة ممتدة من السهوبات النقدية على مستوى العالم، مما يتيح للمستخدمين إمكانية إيداع الأموال في أي مكان في العالم.

رسوم السحوبات النقدية – الرسوم المبينة في جدول الرسم والتكليف والمستحقة على عضو البطاقة عن السحوبات النقدية.

«التكاليف» - جميع المبالغ المقيدة على الحساب والمترتبة عن إصدار أو استخدام البطاقة (البطاقات) وغيرها بموجب أحكام وشروط هذه التفاصيل والتي تشمل على سبيل المذكر لا الحصر، صفات البطاقة، رسوم السحبونات النقدية، الرسوم، المصروفات، الفائدة، المصروفات الأخرى، الرسوم الأخرى، أو إصدارات الوديعة.

«تاريخ الاستقراق» أو «تاريخ استحقاق الدفع» – التاريخ المبين في كشف الحساب الذي يجب أن تنسد فيه مدفوعات الرصيد.

«الرسوم على الرصيد المتبقى» – المبالغ المحددة في جدول الرسوم والتکاليف، والمترتبة على عضو البطاقة.

«برنامج Membership Rewards®» – النقاط المكتسبة عن كل معاملة يجريها عضو

البطاقة - حيثما كان البرنامج مطبيقاً وموجباً التسروع والحكم.
الرصيد المستحق - إجمالي الرصيد المدين المستحق على حساب البطاقة لصالح الشركة حسب ما تظهره سجلات الشركة في تاريخ كشف الحساب.

«البطاقة البديلة» - البطاقة التي تصدر في حالة ضياع البطاقة أو سرقتها أو تلفها أو عدم استلامها.

«جدول الرسوم والتكماليـف» – صفحة مفصلة تتوفرها الشركة لتقديم فيها تفاصيل عن الرسوم والتكماليـف المطبقة على حساب عضو البطاقة، ويعتبر جدول الرسوم والتكماليـف جزءاً من العقد.

3. الحساب

إن الشركة مفوضة بإدارة وتشغيل حساب البطاقة بالكامل وقيد كافة النفقات والمعاملات التي تتم بموجب البطاقة أو أية بطاقة تابعة والرسوم وغيرها من المبالغ الأخرى مما سيتحملاها عضو البطاقة. ويتعهد عضو البطاقة بصورة لا تقبل الرجوع. وبعد بان يدفع للشركة كافة النفقات والمصاريف والمبالغ المقيدة عليه والمستحقة في حساب بطاقته بحيث تشمل المبالغ المنفقة بموجب أي من البطاقات التابعة سواء كان قيد النفقة أو المعاملة قد صدر عن مؤسسة

باستثناء ما هو منصوص عليه في المادة 9 والمادة 14 من هذه الاتفاقية، يقر عضو البطاقة
ويوافق على أن جميع النفقات المقيدة في أي وقت من الأوقات من قبل الشركة على حساب
بطاقته هي صحيحة ودقيقة، كما ويقر عضو البطاقة بأن جميع القيد والمعلومات التي
تحتفظ بها الشركة في رائق الميكروفيلم وغيرها من الوسائل المطبوعة أو الإلكترونية
وال المتعلقة بالنفقات والمعاملات البطاقية، هي قيود ومعلومات صحيحة ودقيقة.

وتحتاج الشركة وتحتاج بيت سفيون مهارات متقدمة في التحليل والتخطيط، وفي تحليل البيانات، وفي تحليل المخاطر، وفي تحليل المخاطر.

تلزم الشركة بتسديد المبالغ التي تم تمثيلها عن طريق الخطأ إلى حساب البطاقة حيث ثبت أنها ليست ناتجة عن الأهمال أو إساءة التصرف المتعمدة أو الإجراءات التي قام بها صاحب البطاقة أو عضو البطاقة النابعة، ويمكن للشركة أن ترفض أي طلب تفويض وقد ترفض أي معاملة بما في ذلك السحبوات النقدية، بغض النظر عن السبب بدون توجيه أي إنذار إلى عضو البطاقة.

كما لا تكون الشركة مسؤولة عن منح أو إعارة الفويس لاي معاملة بسبب الأخطال الفنية أو أي سبب آخر ذي طبيعة مماثلة، بالإضافة إلى ذلك، لا تتحمل الشركة المسؤلية عن سوء تشكيل مبادرات غير مبنية عن أي أسباب مما كانت طبعتها بما في ذلك الأضرار المالية أو المادية، أو الجراءات النقدية، أو الاضرار النابعة التي قد تلحق بعضو البطاقة نتيجة لأي معاملة غير ناجحة أو غير مكتملة أو مرفوضة.

وإذا كان عضو البطاقة مديننا بصورة مباشرة لأحد المصاريف، فسيتلقى المصرف كشف حساب شهري بالنفقات وسيستحمل الكشف في القيد المباشر على حساب عضو البطاقة.

٤. النفقات بالعملة الأجنبية

٢. استعمال البطاقة

1. ينبغي أن يوضع عضو البطاقة على أي قدم كل عضو بطاقه بارعة بتقييظ بطاقته التارعية. كما وينبغي على عضو البطاقه الحفاظ علىها وحفظ أي رقم تعريف شخصي بطريقة سرية وأمنة وبمحصل عن البطاقه. وينبغي على عضو البطاقه لا يستعملها بعد انتهاء تاريخ صلاحيتها المطبوع عليها وذلك في حال تلفها أو سبها أو الغائها.

المستحق في تاريخ الاستحقاق المبين في كشف الحساب فإنه يقر ويقبل بحق الشركة أن تقييد الرسوم والتكليف المذكورة على حسابه، كما يوافق ويتعهد بتعويض الشركة عن أي إجراء قد ينبع بهذا الصدد.

6. يجب على عضو البطاقة أن يبادر فوراً إلى إشعار الشركة خطياً عند تغيير عنوان عمله وألو مكتبه أو سكنه وأرقام هواطفه، كما ينبغي على عضو البطاقة تزويد الشركة بنسخ عن وثائق الشخصية عند التحديد أو التغيير كجواز السفر والبطاقة السكانية والبطاقة المدنية، وبطاقة الهوية الشخصية، إلخ، حالما تطرأ تغيرات على أي منهما.

7. إذا دفع عضو البطاقة للشركة أو مبلغ يزيد عن الرصيد المستحق بالبطاقة، تحفظ الشركة بحقها، ويسعى لها مناسبة بالتحقق من الأسباب التي أدت إلى الفائض في تسديد المدفوعات، وأن تتخذ قراراتها بما يعالج هذه المدفوعات أو الامتناع عن ذلك وأن تعيد المدفوعات إلى عضو البطاقة.

خدمات القيد المدين المباشر على البطاقات التي تحكمها

7. ترتيبات المؤسسات المالية المباشرة للمدينين المشاركين لا تخص الترتيبات التأمينية وغيرها من خدمات المؤسسات المالية للأحكام هذه الاتفاقية، فهي تخص ترتيبات منفصلة بين عضو البطاقة والمؤسسة المالية.

8. تغيير المؤسسة المالية التي يتعامل عضو البطاقة من خلالها مسؤولة كلية عن خط الازمان الذي تقدمه لعضو البطاقة، وإذا قررت المؤسسة المالية أن تخلفه أو تغافله فإن الشركة يحضر إرادتها أن تستمر بالسماح لعضو البطاقة باستعمال البطاقة المذكورة أو استبدالها ببطاقة أخرى من بطاقات أمريكان إكسبريس أو أن تلغى حساب عضو البطاقة.

مكافآت العضوية

1. لا ينتهي سريان مفعول مكافآت العضوية طالما أن عضو البطاقة يحافظ على حساب مكافآت عضوية من خلال بطاقته ممهلة ومسجلة.

2. لا يوجد حد لعدد النقاط المتراكمة في أي سنة من سنوات التعاقد في التاريخ الذي يصادف انقضاء عام من تاريخ الإدراجه، بشترط التزام عضو البطاقة بكل الشروط الأخرى التي تضعها الشركة.

3. يتم ترجميل النقاط المتراكمة في أي سنه من سنوات التعاقد في التاريخ الذي يصادف انقضاء لا تعتبر النقاط المتراكمة في أي حساب ملحاً لعضو البطاقة ولا يحق له تحويلها أو استعادتها نقداً.

4. تتحفظ الشركة بحق إضافة أو تغيير شروط وأحكام برنامج مكافآت العضوية (البرنامجه) في أي وقت، وبمعنى ذلك على سبيل المثال على اكتساب النقاط أو استدراجهما وإن تغير، أو تزيد الرسوم بموجب إشعار مدته ثلاثة أشهر، وفي مدة إشعار

5. تتحفظ الشركة بحق إضافة أو تغيير أو الغاء بعض أو جميع المكافآت المتراكمة بعد ثلاثة أشهر من تقديم الشركة لهذا الإشعار.

6. إذا كان حساب البطاقة قد تجاوز فترة الاستحقاق أو في وضعية تأخر عن السداد أو لم يكن في وضعية سلبية (إما في ذلك الوفاة والإفلاس أو الإعفاء أو التأخير عن سداد المستحقات أو الإعفاء أو غير ذلك) فيستلزم تسجيل عضو البطاقة في البرنامج واستعادة النقاط المتراكمة على الحساب المذكور عليه.

تقنية الدفع اللاتالمبية

يجوز لعضو البطاقة أن يتبرع للسلع والخدمات باستخدام طريقة الدفع بدون لمس الماتحة لبطاقته، وفق شروط هذه الاتفاقية، وبعثير الدفع بدون لمس معاملة مفوضة أصولاً من قبل عضو البطاقة.

1. ويسمى بالدفع بدون لمس مفوضة الخدمة التي تقبل تلك الطريقة ولديها أحاجة تدعيمها والاتصال بالشركة وإنفاقها على قبول مفوضات الخدمة طريقة الدفع بدون لمس أو أي شروط أخرى قد تفرضها مفوضات الخدمة على قبول تلك الطريقة.

2. وقد يختلف الحد الأقصى لقيمة المعاملات الفردية أو اليومية التي يمكن إجراؤها باستخدام طريقة الدفع بدون لمس من حين آخر، بحسب تقدير الشركة وحالات الطلاقة في الدولة التي تستخدم فيها الطلاقة.

3. وتحتفظ الشركة بحقها وفق مضمون إرادتها دون اخطار في سحب أو إلغاء طريقة الدفع بدون لمس على البطاقة.

الاستفسارات

1. إن كان لدى عضو البطاقة أية استفسارات حول أي من النواقص أو المعاملات التي تظهر في أي من كشوف حسابه فإنه عليه عضو البطاقة أن يتصل بالشركة في الحال، وفي جميع الأحوال قبل 90 يوماً من تاريخ قيده تلك النفقه أو المعاملة في كشف الحساب، وإذا لم يتوافق عضو البطاقة بإشعار الشركة حول أية استفسارات أو مزاعمات خالل 90 يوماً من ذلك، عندئذ يوافق عضو البطاقة ويقر بحقيقة وصحة كافة التكاليف والنفقات والمعاملات التي تظهر في كشف الحساب ويتناول عن أي حق في التعاضر أو المعاشرة أو الطعن بأية وسيلة قانونية في أي من هذه النواقص أو المعاملات أو المبالغ، وستفترض الشركة بأن كافة النفقات والمعاملات صحيحة ودقيقة وموافق عليها من قبل عضو البطاقة بآخر صدوره 90 يوماً من تاريخ قيده.

2. لن تتحمل الشركة مسؤولية السلع والخدمات المدفوعة قيمتها بموجب البطاقة، ومجرد قيام عضو البطاقة بدفع قيمة هذه السلع والخدمات باستخدام بطاقته لا يجوز له أن يقوم بعد ذلك بالغاء أية نفقه أو معاملة بدون موافقة مفوضة الخدمة التي اشتراطتها نفسها على الخدمة وإن أى نزاع يتعلق بجودة أو تسلیم السلع أو الخدمات أو غير ذلك، فإنه يتعين على عضو مفوضة الخدمة المعنية، وإن يكن ذلك على تكلفة الشركة، أن تدخل معاشرها في كل الظروف أن يدفع كامل الرصيد المستحق أو على الأقل الحد الأدنى للملبغ المستحق كما يظهر في كشف حسابه الشهري، فإذا لم تتم الموافقة على هذا النزاع من قبل مفوضة الخدمة، فينبعي على عضو البطاقة لعدم رفع قيمة أي نفقه أو معاملة، وستقتصر الشركة في كل الأحوال على إرجاع المبالغ المدفوعة، وذلك على حساب عضو البطاقة، وبسبب عدم الرضا عن السلع أو أي أمر آخر له علاقة بالسلع أو الخدمات المدفوعة قيمتها بموجب البطاقة.

3. للشركة مطلق الحرية في تقديم أي استفسارات ذات العلاقة عن عضو البطاقة لدى مؤسسة الخدمة والحصول على الوثائق الثبوتية ذات العلاقة بأي من النواقص المتنازع بشأنها، وتحتفظ الشركة بحقها في قيد قيمة رسوم التحقق المبين في جدول الرسوم والتكليف على حساب عضو البطاقة والتي تمثل التكاليف التي تتطلبها الشركة أبناءها، إيجاراً للتجربة حول لها بغض النظر الطلاقة بأي حال، فإن الشركة ستقتيد ببطاقة عضو البطاقة قيمة المعاملة المتنازع بشأنها وإن تقييد رسوم التتحقق، وسيتبدل الشركة جهوداً معقولة بنية حسنة لتسوية النزاع الذي تبنته عضو البطاقة، وتتحمل عضو البطاقة جميع التكاليف المترتبة على تحصيل المستحقات بما فيها الأتعاب القانونية وأتعاب الوكالات الخارجية.

4. بناء على طلب عضو البطاقة فإن الشركة ستزور عضو البطاقة بنسخته من كشف الحساب الشهري، إذا كان استناداً إلى سجلات الشركة سهلاً ومتاحاً، ونفرض أية رسوم على كشوف الأشهر الثلاثة الأولى السابقة للطلب، ومع ذلك فإن هناك رسوماً مبيبة في جدول الرسوم والتكليف على كل شئير يطلبها عضو البطاقة وسيجري فرضها مقابل نسخ كشوف الحساب التي تغطي مدة أطول من مدة الأشهر الثلاثة السابقة للطلب.

على أن نظام خزينة أمريكان إكسبريس سوف يطبق سعر صرف من بين أسعار الصرف المتداولة بين المصارف والتي تختها الشركة من المصادر المعهودة كما هي في يوم العمل السابق لتأريخ إنعام المعاملة، أو وفق آخر سعر صرف متاح بين المصارف، وتقوم الشركة بإضافة رسوم تحويل لمرة واحدة كما هو مبين في جدول الرسوم والتكليف، وإذا قام طرف ثالث بتحويل النفقات قبل إرسالها إلى الشركة، فإن أي تحويلات تجريها تلك الأطراف الثالثة ستكون باسعار الصرف التي تختها تلك الأطراف.

رسوم البطاقة

1. سيتم قيد رسوم عضوية سنوية غير مستمرة من أجل فتح وخدمة حساب البطاقة وأية بطاقة تابعة (رسوم عضوية البطاقة السنوية) على الحساب كما هو مبين في جدول الرسوم والتكليف، يوافق عضو البطاقة على دفع الرسوم السنوية وبفوض الشرة بقيدها مبنية على حساب بطاقته، وبعد دفعها لا تسترد رسوم العضوية السنوية - سواء كلياً أو جزئياً على عضو البطاقة.

2. تحفظ الشركة في جميع الأوقات وبمحض اختيارها، وما لم يحضر القانون المطبق ذلك، بمحض تغيير وتبدل بنود وشروط دفع جميع الرسوم المطبقة على البطاقة وبيان ذلك الرسوم، وبكون لها الحق في تغيير أو رفع أو خفض أية رسوم مفروضة على البطاقة أو الحساب أو عضو البطاقة بما يشمل على سبيل الذكر لا الحصر رسوم العضوية السنوية وتجديد العضوية، ورسوم تأخير السداد ورسوم السحبوات النقدية، رسوم الشيكات المرتجحة ورسوم رفض القيد المدين المباشر وأية رسوم أو مصاريف أخرى غيرها سواء ذكرت في هذه الاتفاقية أم لم تذكر، وسيتم إشعار عضو البطاقة بأي من هذه التغييرات إن حصل وبالطريقة التي تراها الشركة مناسبة.

3. إذا رفض عضو البطاقة أي من التغييرات والتعدلات، فعليه إعادة البطاقة ويطهرها من تغييرات وتعديلاته، من تاريخ إشعاره تغيير.

4. يعتزم استعمال عضو البطاقة للبطاقة في السحبوات النقدية كما هو مفصل في المادة (5) (6).

5. تترك كل من السحبوات النقدية التي تطبقها الشركة على السحبوات النقدية، كما هو مفصل في جدول الرسوم والتكليف، على كل من السحبوات النقدية.

6. تحسب قيمة رسوم المعاملة على السحبوات النقدية بعد كل من السحبوات النقدية وتحمل على حساب البطاقة.

كشف الحساب والمدفوعات

1. ترسل الشركة إلى عضو البطاقة كشف حساب شهري بصورة منتظمة يظهر تفاصيل المعاملات الشهرية والمبالغ المستحقة في حساب البطاقة (كشف الحساب) /او (كشف الحساب الإلكتروني). سيحدد كل كشف حساب كاملة وبمعنى سدادها في تاريخ لا يتعدي تاريخ الاستحقاق.

1. إن تسوية الأرصدة الشهيرية لعضو البطاقة تخصيصاً من تغييرات وتعديلات الإجراءات التالية.

1. تستحق جميع النفقات كاملة في موعد أقصاه تاريخ كشف الحساب في تاريخ المحاسبة.

2. يجب على عضو البطاقة أن يسدل للشركة سندات بعملة الوتاير الخاصة به، ويعتبر هذا في أي مبالغ مسدهة بعملة أخرى تقبلاً للشركة ستدول إلى عضو البطاقة بعدها، وبمعنى أن يفرض على عضو البطاقة، وبمعنى أن يؤخر ذلك قيد المبالغ الدائنة على حساب البنك من البنك.

3. يمكن للشركة بمحض إرادتها أن تقبل المدفوعات المتأخرة أو الجزرية الموصوفة كمدفوعات كاملة في تسوية أحد النزاعات، وعند ذلك فإن هذا لا يعني أن الشركة تتناول عن حقوقها التي تحولها شروط العضوية وأحكام القانون.

4. يحق للشركة أن تفرض على عضو البطاقة رسوم تأخير السداد على الأرصدة المستحقة غير المدفوعة شهرياً كما هو مبين في جدول الرسوم والتكليف، وستظهر النفقات المذكورة في كشف الحساب مع رسالة بعنوان "غرامة على الرصيد المستحق غير المدفوعة".

2. إذا كان عضو البطاقة قد أبرم ترتيبات القيد المدين المباشر مع أحد البنوك فإن تسوية الأرصدة الشهرية تخصيصاً من إجراءات التالية.

1. تعلم الشركة المؤسسة المالية المصدرة لبطاقة عضو البطاقة شهرياً ببنفقات البطاقة الكلية.

2. تقوم المؤسسة المالية التي تتحفظ من خلالها عضو البطاقة تلقائياً بدفع بنفقات البطاقة كاملة بالنيابة عن عضو البطاقة من خلال قيد المبالغ الدينية على الحساب المصرفي لعضو البطاقة في مدة 20 يوماً من التاريخ الذي تستلم به المؤسسة المالية المذكورة ملخصاً ببيان بنفقات بطاقة عضو البطاقة تأخير المدفوعات، وستظهر النفقات على عضو البطاقة بالطريق المبلغ المستحق.

3. سيستلم عضو البطاقة في مطرد منفصل، كشفاً شهرياً ببيان النفقات التي تستفيد على حساب عضو البطاقة لدى المؤسسة المالية.

4. وفقاً لاتفاقية المبرمة بين الشركة والمؤسسات المالية المساهمة في البطاقة، يمكن أن يلغى حساب عضو البطاقة عضو البطاقة بعد أدءى الذي مما هو مبين في جدول الرسوم وتحتفظ الشركة بالحق في فرض غرامات بحد أدنى مما هو مبين في جدول الرسوم وتحتفظ الشركة بالحق في فرض غرامات بحد أدنى مما هو مبين في جدول الرسوم وأضرار مباشرة أو تابعية فيما كانت طبيعتها يمكن أن تنشأ عن هذا الإلغاء.

5. إذا لم تسدد بنفقات بطاقة عضو البطاقة من قبل المؤسسة المالية مما يتربّط عليه الغاء حساب عضو البطاقة، يحق للشركة بمحض إرادتها في كل الدفعات المتاخرة أو الجزرية الموصوفة كمدفوعات متأخرة أو كمدفوعات تسوية، ولن تكون الشركة مسؤولة عن خسارة أو وفالنفقات عن كل النفقات غير المدفوعة، ولن تكون الشركة مسؤولة عن خسارة أو أضرار مباشرة أو تابعية فيما كانت طبيعتها يمكن أن تنشأ عن هذا الإلغاء.

5. لا يعني أن الشركة ستتناول عن حقوقها بموجب هذه الاتفاقية أو بمحض القانون، إذا لم تسدد بنفقات بطاقة عضو البطاقة من قبل المؤسسة المالية مما يتربّط عليه الغاء حساب عضو البطاقة، يحق للشركة بمحض إرادتها في كل الدفعات المتاخرة أو الجزرية الموصوفة كمدفوعات متأخرة أو كمدفوعات تسوية، لأن ذلك لا يعني أن الشركة ستتناول عن حقوقها بموجب هذه الاتفاقية أو بمحض القانون.

6. إذا لم تسدد بنفقات بطاقة عضو البطاقة من قبل المؤسسة المالية مما يتربّط عليه الغاء حساب عضو البطاقة، فإن للشركة تقدير بنفقات التأخير في السداد كما هو مبين في جدول الرسوم والتكليف.

3. إذا كان عضو البطاقة هو المالك الوحيد لمؤسسة الخدمة (وفق ما تظهره سجلات الشركة) فإن عضو البطاقة يفوض الشركة بإيقاف المدفوعات المستحقة على عضو البطاقة أو على مالكي البطاقة.

4. تسدد جميع مدفوعات عضو البطاقة إلى الشركة صافية من أي ضرائب أو اقتطاعات أو رسوم أو ما شابه.

5. إذا سدت أي دفعات من عضو البطاقة إلى الشركة بشيك أو عن طريق الخصم المباشر ولم يتم قبول الشيك أو أمر الخصم المباشر لأي الأسباب فإن الشركة تفرض على عضو البطاقة رسوماً حسب جدول الرسوم والتكليف إضافة إلى تكاليف أخرى قد تتكبدتها الشركة في هذا الصدد، ويجب أن يتحمل عضو البطاقة كامل المسؤولية عن كافة العقوبات القانونية المترتبة على إصدار الشيكات صافية سواء كانت مدنة أو جازحة، ويتحمل عضو البطاقة وحده مسؤولية معالجة بالخصوص المتعلق بالتكليفات والتكليفات التي قد تتكبدتها الشركة مع البنك الذي يتعامل معه، كما يتحمل عضو البطاقة كل التكاليف التي قد تتكبدتها الشركة في سبيل تحصيل مبالغ مستحقة على عضو البطاقة، ويشمل ذلك كافة الرسوم والتكليفات القانونية التي تنشأ على الشركة من جراء استخدام طرف ثالث مثل مبالغ المحميات أو وكلاء تحصيل الديون، إضافة إلى التكاليف التي قد تتكبدتها الغير في سعيهم لتحقيق أي مبالغ مستحقة على الحساب بالنيابة عن الشركة، وإذا لم يدفع عضو البطاقة الحد الأدنى للمبلغ

11. إنهاء هذه الاتفاقية

لموافقة عضو البطاقة النهائية وال الكاملة على تلك التغييرات، ولذا يفضل عضو البطاقة أياً من التغييرات، فعليه إعادة البطاقة والبطاقات التالفة فوراً مقتطعة إلى نصفين إلى الشركة مرفقة بطلب خطى بإيماء هذه الاتفاقية خلال 15 يوماً من تاريخ إشعار التغيير.

- للشركة الحق الكامل بأن تقر عدم ممارسة أي من حقوقها الواردة في هذه الاتفاقية بما فيها حق فرض المبلغ الكلي لأي من النفقات، دون أن تتنازل عن هذا الحق، وأي تنازل عن حقوق الشركة ينبغي أن يكون خطياً ومتواصلاً معها، وستنتهي ما توافق عليه الشركة طبقاً لـالبنود من تنازل الشركة عن أي من الحقوق في حال: (أ) قيلت الشركة السداد المتأخر أو الجزيئي، (ب) قيلت شيكياً أو وسيلية دفع بغيرها بعبارة «مدفع بالكامل» أو مشفوعة بشروط ومددات أخرى، (ت) تمديد تاريخ استحقاق أي مدفوعات مستحقة بموجب هذه الاتفاقية، (ث) الإفراج عن أي ضمان أو إبراء أي شخص مسؤول عن التزامات ضغو البطاقة بموجب هذه الاتفاقية.

الحواله 17

اللشركة في جميع الأوقات الحق يان تقوه بتحویل حقها او مصالحها او
الالتزامات المترتبة عليها بموجب هذه التفاقة التي من شرکاتها التابعة او الفرعية الشقيقة او الماكحة او شركاء او شريكين للشركة الحق في تحويل او تأمین او بيع او وهن او التصرف في كل او بعض
من المستحقات على حساب البطاقة. وبصادر عضو البطاقة على هذه التصرفات مقدماً وموافق عليها.

18. الخصوصية والقانون المطبق

- يُوافق عضو البطاقة على أن يمثل لجنيح أنظمة رقابة الصرف المعمول بها والتي تصدر من حين آخر.

يدرك ويُوافق عضو البطاقة على الشروط واللوائح المتعلقة باشعار خصوصية البيانات.

الاختصاص القضائي والقانون الواجب التطبيق:

1. الاختصاص القضائي:

 - A بمحض الطلاقة قيد الدعاوى القضائية التي قد تنشأ عن أي مسألة / أو نزاع يتعلق بهذه الاتفاقية وأو البطاقة / أو أي مسألة أخرى ذات صلة لدى المحاكم المختصة في المملكة الأردنية الهاشمية.
 - B يُوافق عضو البطاقة بأن الشركة تجوز لها ان تتابع التحصيل / أو الشروع في الاجراءات القانونية وأو التنفيذية لدى المحاكم المختصة ذات الصلة، بما في ذلك الولايات القضائية التي قد يكون فيها عضو البطلاقة مقيناً / أو لديه أصول فيها / أو مصلحة تجارية، ويُ Shimel ذلك على سبيل المثال، مملكة البحرين، ويُوافق عضو البطلاقة على الخصوصية لهذا الاختصاص القضائي.

2. القانون الواجب التطبيق:

تُخضع هذه الاتفاقية لتنفيذ وصياغة أحكامها وجميع الأمور التي تنشأ عن اصدار او استعمال البطاقة لقوانين مملكة البحرين.

قد لا يكون ممكناً للشركة أن تحتفظ بنسخ أصلية لجميع المستندات والإيصالات وقيود المعاملات وغيرها من الوثائق الأخرى الوارقة فيهما يتعلق باستعمال البطاقة، إن من سياسة الشركة الحفاظ بهذه الوثائق بالتصوير المصغر بالميكروفيلم أو بوسيلة الكترونية وتبعاً لذلك يُوافق عضو البطلاقة بموجبه بأن مثل هذا الميكروفيلم أو القيد الإلكتروني أو المعلومات التي تتحفظها الشركة يأخذ شكل من الشكال أو أي نسخة أو صور عنها أنها حقيقة وكاملة وحقيقة تعتبر دليلاً نهائياً وطبعياً وصالحة لبيانات أية حقيقة أوامر أمام المحكمة سواء فيما يتعلق بالحسابات أو ببيانات أية حقيقة، ويُوافق عضو البطلاقة بأن أية بينة كهذه يمكن استعمالها في أية إجراءات للتحقق من صحة وقوعها.

يُوافق عضو البطاقة على أنه يحق للشركة ما يلي:

3.1.

3.2.

3.3.

4.1.

4.2.

4.3.

4.4.

4.5.

أ- إفشاء معلومات عن عضو البطاقة وحساب بطاقته والنفقات الخاصة بحساب بطاقته

تبادل المعلومات حول حضور البطاقة وحساب بطاقة مع وظائف التصنيف الائتماني أو المكاتب التجارية أو السلطات التنظيمية وإعداد تقارير عن أية معاهدة أو اتفاقية أو مسألة أو حادثة تتعلق بالبطاقة أو حضور البطاقة إلى السلطات التنظيمية ويمكن مناشرة هذه المعلومات مع المنظمات الأخرى لدى تقييم الطلبات المستلمة من حضور البطاقة أو من قبل أي من أعضاء أسرته من أجل الائتمان أو التسوييات الأخرى ومن أجل منع الاحتيال وإغفال آخر المدينين.

- د- إجراء التحريات عن التحريات التكميلي في ائنة وجود آية مبالغ مدينة من قبل عضو البطاقة في حساب بطاقته (بما في ذلك الاتصال بينك عضو البطاقة أو المؤسسات المالية أو مرجع مؤوث وتقديم المعلومات الخاصة بعضو البطاقة على حساب بطاقته إلى وكالات التحصيل والمحامين لغرض تحصيل الديون المستحقة على عضو البطاقة عضو البطاقة.**

هـ- إجراء المزيد من التحريات الأثمنانية وتحليل المعلومات حول عضو البطاقة والنفقات المقيدة على حساب بطاقته للمساعدة في إدارة حساب بطاقه عضو البطاقة وتقويض

- مراقبة وأدوات تسجيل أية مكالمات هاتفية بين الشركة وغضون البطاقة سواء بصورة مباشرة من قبل الشركة أو من قبل شركات تعاونها مع الشركة لامتلاك أدلة على محتوى تلك الاتصالات والتأكد من عدم انتهاكها لحقوق الملكية الفكرية والخصوصية والبيانات الشخصية.

١٢. تجديد البطاقة

١. يفوض عضو البطاقة الشركة القيام، وبصورة دورية، بتجديد البطاقة قبل انتهاء صلاحيتها.
 ٢. مالم يتم انتهاء هذه الاتفاقية، يجوز للشركة أن تقوم بإصدار بطاقات بديلة للبطاقات المفقودة أو المسروقة، وتسرى على هذه البطاقات البديلة أحكام اتفاقية عضوية البطاقة هذه وتعديالتها من حين آخر.
 ٣. يترك البطاقة أو عدم تجديدها إلى تقدير الشركة المخض.

13. الوفاة أو الإفلاس

إذا توقيع عضو البطاقة بالغاً على البطاقة وطلب دفع مجمل المبالغ المستحقة فلوراً على كافة الوسائل المتاحة، وإذا ما حكم على عضو البطاقة بالإلاسر فقد تقدم الشركة بمدحوم اختيارها بالغاء أو سحب البطاقة أية بطاقات تابعة أو تحدد أو تقييد استخدام تلك البطاقات بالإضافة إلى أي حقوق آخر قد تكون متاحة قانونياً لدى الشركة فيينند. قد تمنح الشركة أو تنهي كافة التسهيلات الائتمانية وتنطبق من عضو البطاقة أو عضو البطاقة التابعة أن ينقوم فوراً بتسديد كامل المبلغ المستحق على حساب بطاقته حتى وإن كانت تلك المبالغ قد سبق تأجيل دفعها.

١٤. البطاقات المفقودة أو المسروقة أو التالفة

- وتحوه جميع الإختارات بموجب هذه المادة إلى العنوان التالي:
أبيكس (الشقق الوسيط) س.م.ب. (مقدمة)
ص.ب. 55990 المنامة مملكة البحرين
أ.ف.ل. ١٧٥٥٨٩٦٣ : (+٩٧٣) ١٧٥٥٨٩٦٣

وإبلاغ الشركة هاتفيًا برجوع التصال بالرقم المبين في دليل المعلومات الإضافية لعضو البطاقة. وإذا تم إبلاغ الشركة بالطريقة المبينة أعلاه فإن عضو البطاقة لن يكون مسؤولاً عن أي نفقات تتم بالبطاقة من قبل الغير إذا تم الإبلاغ عن سرقته أو فقدان البطاقة. وإذا لم يتلزم عضو البطاقة بأحكام هذه المادة، فإنه سيتحمل مسؤولية جميع المدحالت التي تتم على بطاقته المقيدة أو المسروقة أخيراً بحسب الشروط عن طريقها أو سرقتها، وعزم ذلك سيبيقي عضو البطاقة مسؤولاً بالكامل عن جميع النفقات التي تتم في السحبوات النقدية حتى وإن كانت قد تمت قبل الغير إذا ما كان الغير قد أعاد على البطاقة وأية طباقات تابعة أو رقم التعريف الشخصي بعلم أو اذن أو موافقة عضو البطاقة أو غير ذلك من التصرفات المشابهة الصادرة عنها أو من أي عضو طباقات تابعة أو سبب إهمال عضو البطاقة أو أي عضو طباقات تابعة. وإذا تم العثور على البطاقة أو جزءاً منها أو بليغ عنها أو سرقها، فعلى عضو البطاقة الافتراضية أن يستعمل هذه البطاقة وأن يأخذها إلى إدارة الشركة التي ستستلم بدورها التأمين العام.

15. المعاملات الاحتياطية

1. إذا أحرى عضو البطاقة أو أي من أعضاء البطاقة التابعة أو حاول إجراء أي معاملة احتيالية مما كانت طبيعتها حسماً تقرها الشركة فللسنة الحق في إلغاء البطاقة فوراً بالإضافة إلى أي إجراء قانوني آخر يكفله القانون. وسيتم عرض المعاملة كافة المبالغ والاضرار مما كانت طبيعتها التي تلحق بالشركة أو بغيرها نتيجة تصريفاته احتيالية وللسنة المذكورة كما أنها تتضمن موجبة بأن ترفع الشكاوى والبلاغات للنيابة عن عضو البطاقة وأن تقديم المعلومات عن البطاقة وعن الحساب وعن المعاملة إلى أي محكمة مختصة أو جهة تنظيمية أو حكومية وأن تشارك في أي تحقيق يتعلق بالاحتياط.

2. إذا استخدم عضو البطاقة بطاقةه طبقاً لاحكام هذه الاتفاقية ليدفع قيمة السلع والخدمات المقيدة على شبكة الإنترنيت وعلى الموقع التي تعرّف شعار ضمان المباهة من اختيار على الشبكة لن يكون عضو البطاقة ملزماً فيما يتعلّق بأي معاملة احتيالية غير مرخصة تتم بموجب بطاقةه إلا إذا لم يقدم بإبالغ الشركة عن تلك المعاملة احتيالية قبل تاريخ الاستحقاق المبين في كشف الحساب الذي تظهر فيه المعاملة احتيالية.

16. تغيير الاتفاقيات

- تملك الشركة الحق في جميع الأوقات وما لم يحضر القانون المطبق ذلك - حق تتعديل جميع أوامر حكام هذه الشفافية من طرف واحد بما في ذلك الرسوم والتوكاليف ومحالت الغاندة المطبقة في جدول الرسوم والتوكاليف أو المطبقة على البطاقة أو حساب البطاقة. وستقوم الشركة بإنشاء عضو البطاقة بآية تغييرات سواء خطياً أو عبر البريد الإلكتروني أو ينشر التغييرات بأية وسيلة أو بأية وسائل ملائمة أخرى. وما لم تقر الشركة بتطبيق التغييرات فوراً أو خلاف ذلك، فإن جميع التغييرات تصبح نافذة المفعول وملزمة بعد مرور 15 يوماً اعتباراً من تاريخ نشرها أو إبلاغ التغييرات. وإن موافقة النهائية والكاملاً للبطاقة على أي من التغييرات سوف تعتبر مفترضة كثما بعد إصدارها 15 يوماً المذكورة أعلاه حتى تغيرها الشركة. وبغض النظر عن الأحكام السابقة الذكر فإن استخدام البطاقة بعد نشر آية تغييرات أو إبلاغ عنها يعتبر تأكيداً

صدر هذه البطاقة من أمريكيس (الشرق الأوسط) ش.م.ب (مقفلة) بتصریخ من أمريكان إكسپرس، أمريكان إكسپرس عالمية مسجلة لدى شركة أمريكان إكسپرس، أمريكيس (الشرق الأوسط) ش.م.ب (مقفلة) هي شركة مرخصة ومحاضنة لاقوانيين مصرف البحرين المركزي كشركة تمويلية، أمريكيس (الشرق الأوسط) ش.م.ب (مقفلة) - فرع الـ 14، مدخل ملحة، قرية العيون، البحرين، الـ 0055، الـ 0024.